

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-133696

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-133696-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/08/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/15م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا شرعيًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-4312) الصادر في الدعوى (Z-53184-2021) المتعلّق بالربط الزكوي لعام 1441هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/ ... (سجل تجاري ...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت اعتراضه على أن اللجنة اختلط عليها الأمر في حساب المدة النظامية، حيث أن تسلسل الاحداث كان على النحو التالي: تم تقديم طلب لدى الهيئة للاعفاء من الزكاة عن عام 1441هـ — بتاريخ 2020/10/20م، وصدر خطاب من الهيئة بخضوع الوقف للزكاة عن عام 1441هـ — بتاريخ 2021/03/07م، وقام المكلف بالاعتراض على خطاب الخضوع للزكاة بتاريخ 2021/03/17م، ثم تم استلام بريد الكتروني من الهيئة مرفق فيه خطاب يفيد برفض الاعتراض وخضوع المكلف للزكاة عن عام 1441هـ — بتاريخ 2021/05/04م وكان الخطاب المرفق مؤرخ بتاريخ 2021/04/21م، اخيرا بتاريخ 2021/05/19م قام

المكلف بتصعيد الاعتراض للأمانة العامة عن طريق البريد الإلكتروني بسبب وجود مشكلة تقنية في الموقع. ويطالب المكلف بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنائه.

وفي يوم الأحد بتاريخ: 2023/08/13م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلبي الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

#### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبول شكلاً، حيث قدم من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (بالربط الزكوي لعام 1441هـ) وحيث يكمن استئناف المكلف بأن اللجنة اختلط عليها الأمر في حساب المدة النظامية، حيث أن تسلسل الأحداث كان على النحو التالي تم تقديم طلب لدى الهيئة للإعفاء من الزكاة عن عام 1441هـ بتاريخ 2020/10/20م، وصدر خطاب من الهيئة بخضوع الوقف للزكاة عن عام 1441هـ بتاريخ 2021/03/07م، وقام المكلف بالاعتراض على خطاب الخضوع للزكاة بتاريخ 2021/03/17م، ثم تم استلام بريد الكتروني من الهيئة مرفق فيه خطاب يفيد برفض الاعتراض وخضوع المكلف للزكاة عن عام 1441هـ بتاريخ 2021/05/04م وكان الخطاب المرفق مؤرخ بتاريخ 2021/04/21م، أخيراً بتاريخ 2021/05/19م قام المكلف بتصعيد الاعتراض للأمانة العامة عن طريق البريد الإلكتروني بسبب وجود مشكلة تقنية في الموقع. ودفعت الهيئة بأن المستأنف تظلم أمام دائرة الفصل على اشعار الهيئة بنتيجة الاعتراض بعد انتهاء المهلة النظامية. بعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار الدائرة محل الاستئناف، تبين أن المكلف تبلغ بالقرار -محل الدعوى- والمتضمن خضوع المؤسسة للزكاة لعام 1441هـ بتاريخ 2021/04/21م وأنه قام برفع دعواه أمام الأمانة العامة بتاريخ 2021/05/19م وفقاً للبريد الإلكتروني المرفق، وحيث أن المكلف أقام دعواه خلال المدة النظامية للتظلم أمام اللجنة على قرار الهيئة برفض اعتراضه، فيترتب

## اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

على ذلك قبول الاستئناف وإلغاء القرار محل الاستئناف وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

### منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-4312) الصادر في الدعوى (Z-53184-2021) المتعلق بالربط الزكوي لعام 1441هـ.

ثانياً: وفي الموضوع: إلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

